



الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/18785
7 April 1987
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



مجلس الأمن

الارجنتين ، الامارات العربية المتحدة ، زامبيا ،
غانا ، الكونغو : مشروع قرار

إن مجلس الأمن ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخين في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ (S/17442) و ٢١ آذار/مارس ١٩٨٧ (S/18767) والرسالة المؤرخة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٦ الموجهة من الأمين العام إلى وزير خارجية جنوب أفريقيا (S/18150) ،

وقد استمع إلى بيان رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ،

وقد نظر في بيان السيد شو - بن غورياب ، أمين الشؤون الخارجية للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ،

وإذ يثني على المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لتعاونها التام مع الأمين العام للأمم المتحدة وممثلها الخاص ، بما في ذلك إعلان استمادتها للتوقيع على اتفاق لوقف إطلاق النار مع جنوب أفريقيا واحترامه ، تنفيذا لخطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا كما وردت في قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ وكذلك فتوى محكمة العدل الدولية (١٩٧١) بشأن ناميبيا ،

وإذ يعيد تأكيد حقوق الشعب الناميبى غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير ، والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ يعيد تأكيد شرعية كفاح شعب ناميبيا المخطط ،

وإذ يشير الى ، ويعيد تأكيد ، قراراته ٢٦٩ (١٩٦٩) و ٢٧٦ (١٩٧٠) و ٣٠١ (١٩٧١) و ٢٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣١ (١٩٧٨) و ٤٣٢ (١٩٧٨) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) و ٥٣٩ (١٩٨٥) و ٥٦٦ (١٩٨٥) ،

وإذ يعيد تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة القانونية والمباشرة عن ناميبيا ، ومسؤولية مجلس الأمن الرئيسية عن ضمان التنفيذ الفوري وغير المشروط لقراراته ، ولا سيما القرارات ٢٨٥ (١٩٧٦) ، و ٤٣٥ (١٩٧٨) ، و ٤٣٩ (١٩٧٨) ،

وإذ يأخذ في اعتباره الوثائق الختامية للمؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، الذي عقد في فيينا في الفترة من ٧ الى ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، والدورة العادية الثانية والعشرين لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، الذي عقد في ادبيس ابابا في الفترة من ٢٨ الى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، والمؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، الذي عقد في هراري في الفترة من ١ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، بما في ذلك النداء الخاص المتعلق بمسألة ناميبيا ، واجتماع وزراء خارجية دول خط المواجهة ووزراء خارجية الدول الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي بشأن الحالة السياسية في الجنوب الافريقي ، الذي عقد في لوزاكا في ٣ و ٤ شباط/فبراير ١٩٨٦ ،

وإذ يأخذ في اعتباره قرار الجمعية العامة د - ١٤ ، الذي اتخذته في دورتها الاستثنائية الرابعة عشرة التي عقدت في الفترة من ١٧ الى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ وقرار الجمعية العامة ٣٩/٤١ (الف - هاء) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ،

وإذ يحاوره شديد القلق إزاء احتلال نظام بريتوريا غير المشروع المتواصل للإقليم وقمعه المتزايد لشعب ناميبيا ،

وإذ يحاوره بالغ القلق لاستمرار رفض نظام بريتوريا التعاون في تنفيذ قرارات ومقررات مجلس الأمن والجمعية العامة بشأن مسألة ناميبيا ،

وإذ يحاوره الموقف المتعنّت لجنوب افريقيا القائمة على الفصل المنصري ، الذي يقوض سلطة الأمم المتحدة في تنفيذ قراراتها ومقرراتها بشأن ناميبيا ، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ،

وإن يساوره القلق كذلك إزاء تسليح بريتوريا لناميبيا واستخدامها كنقطة انطلاق لشن الأعمال العدوانية ضد دول المنطقة المستقلة ذات السيادة وزعزعة استقرارها ، عملا بسياسة الهيمنة الإقليمية التي تنتهجها ، والتي تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ،

واقترانها منه بالحاجة الملحة الى اتخاذ تدابير فعالة لمنع جميع التهديدات للسلم والأمن الدوليين التي تشكلها سياسات جنوب افريقيا العنصرية وأعمالها العدوانية في الجنوب الافريقي ،

وإن يدرك التزام الدول الاعضاء بموجب المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإن يدرك أيضا مسؤوليته بموجب المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة ،

١ - يدين بشدة جنوب افريقيا العنصرية لاستمرارها في احتلالها غير المشروع لناميبيا ورفضها المستمر الامتثال لقرارات ومقررات مجلس الأمن ، لا سيما القرارين ٢٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) ؛

٢ - يؤكد من جديد مسؤولية الأمم المتحدة القانونية والمباشرة عن ناميبيا وضرورة كفاح الشعب الناميبي ضد الاحتلال غير المشروع الذي يقوم به نظام بريتوريا ، ويطلب الى جميع الدول أن تزيد من دعمها السياسي والمادي والادبي لذلك الشعب ؛

٣ - يكرر تأكيد أنه ، وفقا لقراريه ٥٣٩ (١٩٨٣) و ٥٦٦ (١٩٨٥) ، لا يمكن لاستقلال ناميبيا أن يرتفعن بحل مسائل دخيلة تماما على قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، ويطلب الى البلدان التي تصر على مسائل دخيلة لا تمت الى الموضوع بملة أن تكف عن القيام بذلك ؛

٤ - يكرر تأكيد أن قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، الذي يتضمن خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، هو الاساس الوحيد المقبول دوليا لتسمية مسألة ناميبيا بالوسائل السلمية ؛

٥ - يدين مرة أخرى نظام بريتوريا لاقامته ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا مما يشكل انتهاكا صارخا لقرارات ومقررات الامم المتحدة ، لا سيما قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، ويكرر وفقا للقرار ٥٦٦ (١٩٨٥) ، تأكيد إعلانه أن هذا العمل غير قانوني وباطل ولاغ ؛

٦ - يطلب الى جميع الدول مرة أخرى الا تعترف بهذا الكيان أو بأي كيان آخر يفرضه نظام بريتوريا على الشعب الناميبى انتهاكا لقرارات الامم المتحدة ومقرراتها بشأن ناميبيا ، ويكرر مطالبته نظام جنوب افريقيا العنصرى بأن يلغى هذا الاجراء وغيره من الاجراءات غير القانونية والانفرادية المماثلة ؛

٧ - يقرر ما يلي :

(أ) ان استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعى لناميبيا يشكل إخلالا بالسلم والامن الدوليين ينتهك ميثاق الامم المتحدة ؛

(ب) ان استمرار رفض جنوب افريقيا العنصرية الامتثال لقرارات ومقررات مجلس الامن والجمعية العامة بشأن ناميبيا وإنتهاكها لها يشكل تهديدا خطيرا للسلم والامن الدوليين ؛

(ج) إن تلطيح ناميبيا والهجمات المملحة المتكررة التي تشنها جنوب افريقيا من ناميبيا ضد دول مستقلة ذات سيادة في الجنوب الافريقي تشكل أعمالا عدوانية خطيرة ؛

٨ - يقرر ، بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ووفقا لمسؤوليته الرئيسية عن حفظ السلم والامن الدوليين ، فرض جزاءات إلزامية شاملة ضد جنوب افريقيا ؛

٩ - يطلب الى جميع الدول ، وفقا للمادة ٢٥ من الميثاق ، تنفيذ القرار الحالي وجميع قرارات مجلس الامن ذات الصلة الاخرى المتعلقة بناميبيا ؛

١٠ - يطلب كذلك الى الوكالات المتخصصة أن تضمن التنفيذ الفعال للقرار الحالي وجميع قرارات مجلس الامن ذات الصلة الاخرى بشأن ناميبيا ؛

- ١١ - يحث الدول غير الاعضاء في الامم المتحدة على العمل وفقا لاحكام القرار الحالي وكذلك وفقا للمبادئ الواردة في المادة ٢ من ميثاق الامم المتحدة ،
- ١٢ - يقرر أن ينشئ ، وفقا للمادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس ، لجنة تابعة لمجلس الامن لمراقبة تنفيذ القرار الحالي ،
- ١٣ - يطلب الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة إبلاغ الامين العام للامم المتحدة بالتدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار ،
- ١٤ - يرجو من الامين العام أن يقدم تقريراً الى مجلس الامن عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار الحالي ، وأن يقدم تقريره في موعد لا يتجاوز ٣١ آب/اغسطس ١٩٨٧ .

- ١١ - يحث الدول غير الاعضاء في الامم المتحدة على العمل وفقا لاحكام القرار الحالي وكذلك وفقا للمبادئ الواردة في المادة ٢ من ميثاق الامم المتحدة ؛
- ١٢ - يقرر أن ينشئ ، وفقا للمادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس ، لجنة تابعة لمجلس الأمن لمراقبة تنفيذ القرار الحالي ؛
- ١٣ - يطلب الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة بالتدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار ؛
- ١٤ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً الى مجلس الأمن عن التقسيم المحرز في تنفيذ القرار الحالي ، وأن يقدم تقريره في موعد لا يتجاوز ٣١ آب/اغسطس ١٩٨٧ .
